

طلب إعانة (مرضية - وضع - زواج)

يُرجى قراءة الشروط المدونة خلف الورقة جيداً قبل منى الطلب

السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس إدارة صندوق رعاية العاملين

تحية طيبة وبعد ،،،

الرجاء التكرم بالموافقة على منحى إعانة وذلك

ومرفق

المستندات المؤيدة لذلك . وافر بأنني لم يسبق لي الصرف لهذه الإعانة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مقدمه لسيادتكم ،،،

..... / الاسم

..... / الوظيفة

..... / جهة العمل

(الاستحقاقات)

نتشرف بالإحاطة بأن السيد / مشترك بصندوق رعاية العاملين بحد ادنى ثلاث أقساط وسدد الاشتراكات حتى تاريخه

المدير المسنول

خاتم شعار
الجمهورية
للجهة

الموظف المختص

للعرض على اللجنة المشكلة بقرار مجلس إدارة الصندوق وذلك لمراجعة الطلب وتحديد مبلغ الإعانة في ضوء لائحة الصندوق والقواعد التي أقرها المجلس .

القرار:

رئيس اللجنة

أعضاء اللجنة

الشروط والمرفقات المطلوبة

للاعانة المرضية : يجوز تقديم الطلب للعضو نفسه او لزوجته او لمن يعوله من أبنائه

خلال ٦ اشهر فقط من تاريخ الحالة

المستندات الدالة على المرض او صورة طبق الأصل منها

(صورة الرقم القومي - إثبات صلة القرابة لغير العضو - مفردات مرتب معتمد)

لإعانة الوضع : تقرير طبي بنوع الولادة او (صورة طبق الأصل) - صورة من شهادة ميلاد الطفل

مفردات المرتب معتمد - الرقم القومي

فى حالة تقديم العامل لزوجته العاملة بجهة عمل اخرى مطلوب تقديم

(اقرار بانها لم تتقاضى اى اعانة عن هذه الولادة)

لإعانة الزواج : يجوز تقديم الطلب للعامل او العاملة فى حالة زواجه او زواج احد ابنائه

(فى موعد اقصاه ٣ اشهر من تاريخ الزواج)

صورة من قسيمة الزواج - مفردات مرتب معتمد - صورة الرقم القومي

ايضا يحق للعضو عند الرغبة تقديم طلب لصرف قرض زواج ويتم الموافقة على الصرف حسب

الموارد المتاحة

قواعد عامة

- يتم تقديم الطلب مرة واحدة فقط خلال العام المالى (١ / ٧ / الى ٣٠ / ٦)

- الا يسبق الصرف لاي مبالغ لنفس الحالات المرضية والوضع من (اللجنة الاجتماعية)